العتيبي: إجازة خاصة للعاملين بالحكومة لمرافقة الزوج إلى الخارج

أعلن النائب فارس العتيبي عن تقدمه باقتراح برغبة في شأن منح الموظف أو الموظفة إجازة خاصة بمرتب لمرافقة الزوج الموظف في الخارج على ألا تقل مدة النقل أو الإيفاد أو الإعارة عن ستة أشهر متصلة، جاء في مقدمته ما يلي: نصت المادة السادسة والعشرون من الدستور على أن « الوظائف العامة خدمة وطنية تناط بالقائمين بها، ويستهدف موظفو الدولة في أداء وظائفهم المصلحة العامة»،

وقد منحت الأحكام المقررة بشأن الإجازات حق الاجازة بمرتب للموظف المرافق للزوج الذي يعمل بالسلكين الدبلوماسي والقنصلي وقد جاء قرار ديوان الخدمة المدنية رقم 9 لسنة 2011 والمعدل بالقرار رقم 6 لسنة 2012 في شأن الإجازة الممنوحة للموظف أو الموظفة المرافق للزوج بالخارج ولم يشمل القرار موظفي شركات القطاع النفطي في استحقاقهم هذه الإجازة أسوة بزملائهم بمؤسسة البترول الكويتية.

لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة أن « يستبدل بنص المادة (1) من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (6) لسنة 2012 المشار اليه النص التالي:

« يجوز للوزير أن يمنح الموظف أو الموظفة إجازة خاصة بمرتب لمرافقة الزوج الموظف في الخارج إذا نقل أو أوفد في بعثة علمية أو إجازة دراسية أو مهمة رسمية أو إعارة على ألا تقل مدة نقل أو إيفاد أو إعارة الزوج في أي من هذه الحالات عن ستة أشهر متصلة .

المجلس ينظر في المداولة الثانية لقانوني الإعلام المرئي والمسموع والمطبوعات والنشر

12 استجوابا و 37 رسالة واردة على جدول أعمال جلسة الغد

رياض عواد

يعقد مجلس الأمة جلسته العادية والتكميلية غدا الثلاثاء والأربعاء 9 و10 نوفمبر الجاري، للنظر في بنود جدول الأعمال المكون من 14 بندا و71 فقرة.

ويتضمن جدول أعمال الجلسة التصديق على 12 مضبطة، و37 رسالة واردة، وعددا من الاستجوابات الموجهة إلى سمو رئيس مجلس الوزراء وعدد من الوزراء.

ويشتمل جدول الأعمال على بند مناقشة الخطاب الأميري الذي افتتح به دورا الانعقاد العادي الأول والعادي الثاني من الفصل التشريعي الحالي، وبرنامج عمل الحكومة من 2020 إلى 2024.

ومن المقرر أن ينظر المجلس في المداولة الثانية لقانوني الإعلام المرئي والمسموع والمطبوعات والنشر والذي كان المجلس قد أقرهما في جلسة 30 مارس الماضي.

ومدرج على الجدول 3 طلبات مناقشة و9 طلبات بتشكيل لجان تحقيق، وطلب واحد بتشكيل لجنة مؤقتة للمتقاعدين، بالإضافة إلى 40 تقريراً للجان البرلمانية المختلفة..

البند الأول: التصديق على المضابط

ينظر المجلس في بند التصديق على المضابط، حيث إنه مدرج على الجدول 12 مضبطة من المقرر أن يصادق عليها المجلس.

البند الثاني

اولا: كشف الأوراق والرسائل الواردة.

مدرج على بند كشف الأوراق والرسائل الواردة 37 رسالة واردة جاءت على النحو التالي:

1 –رسالة من حضرة صاحب السمو أمير البلاد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم سموه بمناسبة عيد الفطر السعيد.

2 – رسالة من حضرة صاحب السمو أمير البلاد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم سموه بمناسبة عيد الأضحى المبارك.

3 –رسالة من حضرة صاحب السمو أمير البلاد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم سموه بمناسبة الذكرى الأولى لتولي سموه مقاليد الحكم.

4 –رسالة من حضرة صاحب السمو أمير البلاد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم سموه بمناسبة عودته إلى أرض الوطن بعد قضاء إجازة خاصة.

5 –رسالة من سمو ولي العهد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم سموه بمناسبة عيد الفطر السعيد.

6 – رسالة من سمو ولي العهد يشكر فيها رئيس وأعضاء مجلس الأمة على تهنئتهم سموه بمناسبة عيد الفطر السعيد.

7 –رسالة من وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة يطلب فيها استعجال نظر المشروعات بقوانين المحددة بنص الرسالة والمدرجة على جدول أعمال لجنة الشؤون التشريعية والقانونية لإقرارها في أقرب وقت ممكن.

8 – رسالة من عضو مجلس الأمة يوسف صالح الفضالة يتقدم بموجبها باستقالته من عضوية مجلس الأمة.

9 –رسالة من عضو مجلس الأمة مهند طلال الساير يتقدم بموجبها باستقالته من عضوية لجنة الشؤون التشريعية والقانونية.

10 –رسالة من رئيس لجنة حماية الأموال العامة يطلب فيها تميد تكليف اللجنة بدراسة الموضوعين المحددين بنص الرسالة لمدة شهر.

11 – رسالة من رئيس لجنة الظواهر السلبية يطلب فيها تكليف اللجنة ببحث ودراسة أسباب انتشار ظاهرة الإدمان على المخدرات والممنوعات بهدف إيجاد السبل اللازمة لمعالجتها والحد من انتشارها.

12 –رسالة من رئيس لجنة الظواهر السلبية يطلب فيها تكليف اللجنة ببحث ودراسة سبل تعزيز القيم الإسلامية والأخلاق الحسنة باعتبارها ركيزة أساسية في المجتمع.

13 – رسالة من رئيس لجنة الظواهر السلبية يطلب فيها تكليف اللجنة ببحث ودراسة أسباب انتشار جرائم العنف بشكل عام وجرائم العنف ضد المرأة بشكل خاص تمهيدا لإيجاد السبل اللازمة لمعالجتها والحد من انتشارها.

14 – رسالة من عضو مجلس الأمة د. عبدالعزيز طارق الصقعبي يطلب فيها تكليف لجنة الشؤون التشريعية والقانونية ببحث الموانع القانونية أو اللائحية – إن وجدت– في توجيه النائب سؤالا برلمانيا لاستيضاح أمور متعلقة بأعمال الأمانة العامة لمجلس الأمة أو ديوان المحاسبة مع تقديم المعالجات التشريعية المناسبة بذلك، على أن ترفع اللجنة تقريرها للمجلس بهذا الشأن قبل نهاية دور الانعقاد الحالي.

15 – رسالة من عضو مجلس الأمة د. صالح ذياب المطيري يطلب فيها تكليف لجنة الظواهر السلبية بدراسة ظاهر جرائم القتل في المجتمع الكويتي والسبل المقترحة لمعالجة تلك الظاهرة من منظور شرعي واجتماعي ونفسي وقانوني.

16 –رسالة من عضو مجلس الأمة د. عبدالعزيز طارق الصقعبي يطلب فيها تكليف لجنة المرافق العامة ببحث أسباب تأخر الجهات الحكومية في تنفيذ مشاريع المدن العمالية مع التأكد من توافر المواصفات الفنية العالمية لهذه المدن وتوافقها مع الاتفاقيات الدولية ومعايير حقوق العمال، على أن تقدم اللجنة تقريرها بهذا الشأن قبل بداية دور الانعقاد المقبل.

17 – رسالة من عضوي مجلس الأمة د. عبدالعزيز طارق الصقعبي وفايز غنام الجمهور، يطلبان فيها تكليف لجنة شؤون الإسكان بمتابعة المؤسسة العامة للرعاية السكنية والجهات الحكومية الأخرى في طرح مناقصات البنية التحتية لمدينة جنوب صباح الأحمد وترسيتها في أقرب وقت ممكن والتأكد من توافر الاعتمادات المالية اللازمة لتنفيذ هذه المناقصات، على أن تقدم اللجنة تقريرها بهذا الشأن قبل بداية دور الانعقاد المقبل.

18 –رسالة من عضوي مجلس الأمة د. عبدالعزيز طارق الصقعبي وفايز غنام الجمهور، يطلبان فيها تكليف لجنة شؤون الإسكان بمتابعة المؤسسة العامة للرعاية السكنية والجهات الحكومية الأخرى في إزالة العوائق كافة الموجودة في مدينة جنوب سعد العبدالله والتأكد من قيام المؤسسة بإعداد مخططات المدينة على وجه السرعة لتوزيع القسائم السكنية على مستحقي الرعاية السكنية، على أن تقدم اللجنة تقريرها بهذا الشأن قبل بداية دور الانعقاد القادم.

19 –رسالة من عضوي مجلس الأمة د. عبدالعزيز طارق الصقعبي وفايز غنام الجمهور، يطلبان فيها تكليف لجنة شؤون الإسكان بمتابعة الجهود الحكومية في تذليل العوائق كافة أمام أهالي المطلاع وجنوب عبدالله المبارك في بناء وتشييد مساكنهم وإيصال الخدمات لها وكذلك متابعتها في بناء وتشغيل المرافق التعليمية والصحية والخدمية وغيرها من المرافق الضرورية، على أن تقدم اللجنة تقريرها بهذا الشأن قبل بداية دور الانعقاد المقبل.

20 –رسالة من عضوي مجلس الأمة د. عبدالعزيز طارق الصقعبي وفايز غنام الجمهور، يطلبان فيها تكليف لجنة شؤون الإسكان بمتابعة الجهود الحكومية في إنهاء البنية التحتية لمنطقة جنوب خيطان وتسليم القسائم لمستحقيها في أقرب وقت ممكن، على أن تقدم اللجنة تقريرها بهذا الشأن قبل بداية دور الانعقاد المقبل.

21 –رسالة من رئيس لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد يطلب فيها إعادة تكليف اللجنة بالتحقيق في موضوع الشهادات العلمية المزورة أو الوهمية.

22 –رسالة من عضو مجلس الأمة عبدالله جاسم المضف يطلب فيها تكليف لجنة حماية الأموال العامة بدراسة المخالفات المالية والإدارية في هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات، على أن تقدم اللجنة تقريرها في هذا الشأن خلال دور الانعقاد الأول.

23 – رسالة من رئيس لجنة شؤون المرأة والأسرة والطفل يطلب فيها موافقة المجلس على تمديد تكليفها لبحث حوادث الاعتداء الأخيرة على المرأة ومعرفة أسبابها حتى نهاية دور الانعقاد.

24 –رسالة من رئيس لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل يطلب فيها موافقة المجلس على إحالة جميع الاقتراحات بقوانين المتعلقة بالمساعدات العامة والمعروضة على جدول أعمال لجنة الشؤون المالية والاقتصادية إلى لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل للاختصاص وفقا للمادة (58) من اللائحة الداخلية للمجلس.

25 – رسالة من رئيس لجنة حماية الأموال العامة يطلب فيها موافاة ديوان المحاسبة للجنة بتقرير واف بشأن ما قامت به من جهود تطبيقا للمادة (16) من القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة مع تضمين التقرير النقاط الواردة بنص الرسالة.

26 – رسالة من عضو مجلس الأمة عدنان سيد عبدالصمد يطلب فيها العرض على المجلس الموقر الوقوف على مدى ملائمة صدور قانون جديد يتعلق بإنشاء شركة مساهمة عامة باسم الشركة الكويتية للمواشي رغم وجود القانون رقم (29) لسنة 2015، بالإضافة إلى حث الحكومة على تطبيق القانون سالف الذكر وذلك بسبب الارتفاع المضطرد لأسعار اللحوم واحتكار شركة واحدة للسوق.

27 – رسالة من رئيس لجنة الشؤون الخارجية يطلب فيها تمديد تكليف اللجنة برفع تقريرها الرابع إلى المجلس بعد إعادة صياغته لأسبوعين إضافيين.

28 –رسالة من رئيس لجنة شؤون الإسكان يطلب فيها إحالة الاقتراح برغبة المرفق إلى لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل، عملا بالمادة (58) من اللائحة الداخلية.

29 – رسالة من رئيس لجنة الميزانيات والحساب الختامي يطلب فيها تكليف ديوان المحاسبة بدراسة الحالة المالية لمؤسسة البترول الكويتية والشركات التابعة لها على أن تشمل البنود المحددة بنص الرسالة.

30 –رسالة من رئيس لجنة الميزانيات والحساب الختامي يطلب فيها تكليف ديوان المحاسبة بإعداد تقرير يبين فيه الإجراءات الحكومية بشأن الأمن السيبراني وتكنولوجيا المعلومات، مع الأخذ بالاعتبار البنود المحددة بنص الرسالة.

31 – رسالة من رئيس لجنة الميزانيات والحساب الختامي يطلب فيها تكليف وزارة الدفاع بالتنسيق مع من يلزم لإعداد مشروع قانون حساب ختامي للميزانية الاستثنائية الصادرة بقانون رقم (3) لسنة 2016 بالإذن للحكومة في أخذ مبلغ من المال الاحتياطي العام، وذلك عن السنوات المالية منذ إقرار القانون وإحالته لمجلس الأمة.

32 –رسالة من رئيس لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان يطلب فيها تكليف اللجنة بالمواضيع المحددة بنص الرسالة وذلك بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني في البلاد، على أن تقدم اللجنة تقاريرها في هذا الشأن قبل نهاية دور الانعقاد.

33 – رسالة من رئيس لجنة الشؤون الداخلية والدفاع يطلب فيها سحب التقريرين رقمي (23) و (24) المتعلقين بالمشروع بقانون والاقتراحات بقوانين في شأن تعديل الجدول المرفق وبعض أحكام القانون رقم (42) لسنة 2006 بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة وذلك لمزيد من الدراسة.

34 –رسالة من رئيس لجنة الشباب والرياضة يطلب فيها تكليف اللجنة بمتابعة تنفيذ الحكومة للتوصيات التي انتهى إليها مؤتمر سبل تطوير الشأن الرياضي وتطبيق الاحتراف والواردة بنص الرسالة ورفع تقارير خاصة بذلك إلى المجلس.

35 –رسالة من رئيس لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل يطلب فيها تكليف اللجنة بمتابعة مدى قيام الحكومة بتنفيذ كافة أحكام القانون رقم (70) لسنة 2020 بشأن مزاولة مهنة الطب والمهن المساعدة لها وحقوق المرضى والمنشآت الصحية وإصدار القرارات المنفذة له، على أن تقدم اللجنة تقريرها في هذا الشأن قبل انتهاء دور الانعقاد الحالي.

36 – رسالة من رئيس لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل يطلب فيها إحالة الاقتراح بقانون بإدراج بند جديد في الجدول رقم (2) من القانون رقم (74) لسنة 1983 في شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها، إلى لجنة الظواهر السلبية للاختصاص وفقا لنص المادة (58) من اللائحة الداخلية.

37 – تقرير الأمانة العامة عن اجتماعات لجان المجلس الدائمة والمؤقتة خلال الفترة من 1 مارس 2021 وحتى 31 مايو 2021، عملا بالفقرة الأخيرة من المادة (46) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

ثانيا: كشف العرائض والشكاوى.

البند الثالث: الأسئلة:

(وتنظر حسب ترتيبها في كشف الأسئلة المتوقع أن يأتيها الدور الموزع مع جدول أعمال الجلسة)

البند الرابع: الاستجوابات:

مدرج على بند الاستجوابات عدد من الاستجوابات جاءت على النحو التالي:

أ–الاستجواب الموجه من العضوين محمد براك المطير، حمدان سالم العازمي إلى سمو رئيس مجلس الوزراء في شأن الانتقائية في تطبيق القوانين.

ب– الاستجواب الموجه من الأعضاء د.حسن عبدالله جوهر، مهند طلال الساير، مهلهل خالد المضف إلى سمو رئيس مجلس الوزراء في شأن:

المحور الأول: التنصل الحكومي من الالتزام الدستوري بنص المادة (98) بتقديم برنامج عملها فور تشكيلها.

المحور الثاني: النهب المنظم للأموال العامة والعبث بثروات الشعب الكويتي.

ج– الاستجواب الموجه من العضوين شعيب شباب المويزري، د. صالح ذياب المطيري، إلى سمو رئيس مجلس الوزراء في شأن:

المحور الأول: عدم احترام نص المادة 100 من الدستور.

المحور الثاني: مخالفة سمو رئيس مجلس الوزراء المستجوب للقانون رقم (2) لسنة 2011 في شأن إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد والأحكام الخاصة به فيما يتعلق بتقديم جميع الخاضعين لأحكام هذا القانون لذمتهم المالية خلال 60 يوما من تاريخ توليهم مناصبهم.

المحور الثالث: إخفاق سمو رئيس الوزراء المستجوب في أداء واجباته الدستورية التي نصت عليها المادة (127) من الدستور والتفسير (الملزم) الوارد في المذكرة التفسيرية للمادة (102) من الدستور.

عدم الالتزام بنصوص المواد 7 و8 و16 و20 و25 من الدستور وقد أدى هذا الإخفاق إلى ضياع أموال الشباب وانهيار أعمالهم وهدم مستقبلهم ما أدى وسيؤدي إلى تعريضهم للملاحقات القانونية التي ستلحق بهم الضرر وبأسرهم وتمزقهم وتسحق الطبقة الوسطى في المجتمع والتي تمثل الغالبية العظمى من الشعب الكويتي.

المحور الرابع: الفشل في الإشراف على التنسيق بين الوزارات والجهات الحكومية المختلفة لاسترجاع الأرباح المحتجزة لدى تلك الجهات مخالفة بذلك لواجباته الدستورية التي نصت عليها المادة (127) من الدستور ومذكرته التفسيرية.

المحور الخامس: عدم احترام نصي المادتين (30) و(31) من الدستور عند إصدار قرار بعدم السماح بالسفر إلى خارج البلاد للمواطنين ومرافقيهم من أقرباء الدرجة الأولى ما لم يكن قد حصن من الإصابة بفيروس كورونا عن طريق تلقيه اللقاح وكون سموكم من يتولى رئاسة جلسات مجلس الوزراء كما جاء بنص المادة (127) من الدستور فإن هذا القرار الذي صدر في جلسة مجلس الوزراء بتاريخ 2021/5/3 يعد تعدياً صارخا على الدستور لا يستطيع أحد أن ينكره وعلى الرغم من صدور قرار من منظمة الصحة العالمية برفض اعتماد اللقاح شرطا للسفر أصدر مجلس الوزراء قراره المعيب دستورية والمخالف لقرار منظمة الصحة العالمية.

(في جلسة 2021/03/30 وافق المجلس على الطلب المقدم من الحكومة بتأجيل مناقشة الاستجوابات المقدمة الى سمو رئيس مجلس الوزراء الى ما بعد نهاية دور الانعقاد العادي الثاني)

5 – الاستجواب الموجه من العضوين د. أحمد مطيع العازمي، سعود سعد د أبوصليب إلى وزير الصحة بشأن:

المحور الأول: عجز الوزارة خلال مواجهة جائحة كورونا (كوفيد19).

المحور الثاني: الفساد الإداري والمالي بالوزارة.

المحور الثالث: غياب الجدية في التعاون مع السلطة التشريعية.

(في جلسة 2021/4/14 وافق المجلس على طلب الحكومة – وزير الصحة بتأجيل مناقشة الاستجواب إلى الجلسة القادمة).

6 –الاستجواب الموجه من العضو شعيب شباب المويزري إلى وزير الخارجية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء بشأن عدم احترام المادة (99) من الدستور والمادة (121) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

7 – الاستجواب الموجه من العضو شعيب شباب المويزري إلى وزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار بشأن عدم احترام المادة (99) من الدستور والمادة (121) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

8 – الاستجواب الموجه من الأعضاء ثامر سعد الظفيري، خالد محمد العتيبي، د. عبدالكريم عبدالله الكندري إلى وزير الداخلية في شأن:

المحور الأول: مصادرة حق الاجتماع الذي نص علية الدستور بالمادة (44) وغياب توفير الضمانات المؤسسية لتمكين المواطنين من ممارسة هذا الحق.

المحور الثاني: الانتقائية في تطبيق القوانين.

المحور الثالث: تعسف أجهزة وزارة الداخلية مع عديمي الجنسية ما أدى إلى نتائج خطيرة.

المحور الرابع: القرارات التنفيعية المنتهكة لمبادئ المساواة وتكافؤ الفرص المكفولة دستورياً.

المحور الخامس: الفشل بضبط الانفلات المروري وتصاعد معدلات الجرائم والعنف بالمجتمع

المحور السادس: إخفاق الوزارة في معالجة أوجه الخلل بالتركيبة السكانية.

المحور السابع: عدم الرد على الأسئلة البرلمانية.

9 – الاستجواب الموجه من العضو فايز غنام الجمهور إلى وزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشئون الإسكان والتطوير العمراني في شأن:

المحور الأول: التهرب من المسؤولية الوزارية بالتخلي عن دور المؤسسة العامة للرعاية السكنية في مدينتي المطلاع وجنوب سعد العبد الله.

المحور الثاني: تواطؤ الوزير المستجوب مع وزير المالية وبنك الائتمان لفرض قانون التمويل العقاري كخيار وحيد لتمويل القروض العقارية لمصلحة البنوك التجارية.

جلسة سابقة

« الشباب والرياضة »: قانون متكامل لمعالجة الاحتراف والاستثمار الرياضي

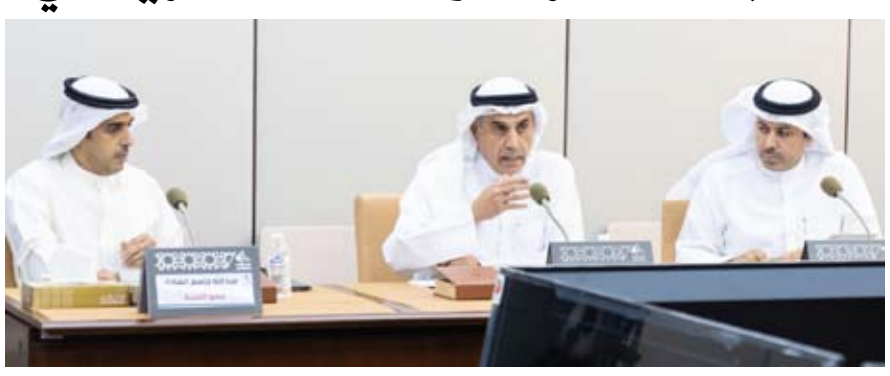

لجنة شئون الشباب والرياضة

ناقشت لجنة شؤون الشباب والرياضة في اجتماعها اليوم عددا من الموضوعات المتعلقة بالشأن الرياضي بحضور وزير الإعلام والثقافة وزير الدولة لشؤون الشباب عبد الرحمن المطيري وعدد من المسؤولين. وأوضح مقرر اللجنة النائب مبارك العجمي في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة أن اللجنة بحثت عددا من المشاكل التي يواجهها الرياضيون لاسيما ما يخص التفرغ الرياضي وما يعانيه بعض الرياضيين من تعسف بعض المسؤولين في الوزارات والهيئات في تطبيق قانون التفرغ الرياضي، مؤكدا أن اللجنة لمست تجاوبا من الوزير في هذا الجانب. وبين العجمي أنه تم التطرق إلى تطبيق الاحتراف الكامل والاستثمار الرياضي، مؤكدا أن اللجنة ستتقدم بقانون متكامل لمعالجة هذين الموضوعين للانطلاق بالرياضة الكويتية من جديد.

الديحاني : « جليب الشيوخ » قضية أمن وطني

أعلن النائب فرز الديحاني عن تقدمه باقتراح برغبة بوضع الحكومة قضية منطقة جليب الشيوخ على رأس أولوياتها باعتبارها قضية أمن وطني بخطة عمل واضحة ومحددة بمؤشرات زمنية للتنفيذ.

أضحت منطقة جليب الشيوخ من المناطق الخطيرة جدا في الكويت، لا بل منطقة أزمة متعددة الأبعاد فرضها الواقع الذي تعيشه هذه المنطقة، الأمر الذي يدعو ويبرر سرعة البحث عن حلول وتجنب كارثة ما ستؤول إليه الأمور فيما لو استمر الوضع على ما هو عليه.

إن مبررات ضرورة التفات الدولة لهذه المنطقة تظهر بمجرد الوقوف عند الحقائق التالية:

أولاً:– أهمية موقع جليب الشيوخ

إن الموقع الاستراتيجي لمنطقة جليب الشيوخ يدعو إلى أن تكون أكثر تنظيماً وأسهل رقابةً فهي تقع قرب مطار الكويت الدولي وجامعة الكويت والتطبيقي وإستاد جابر الدولي وهي مواقع حيوية للكويت الأمر الذي يبرر أمنياً ضرورة إعادة النظر بتنظيم هذه المنطقة.

ثانياً:– واقع منطقة جليب الشيوخ:

–1كثافة سكانية هائلة تقدر بحدود 600 ألف أو أكثر من جنسيات عدة في منطقة محدودة المساحة الأمر الذي يشكل كثافة سكانية خطيرة جداً.

–2هناك عدد كبير –وفق ما يشاع– من عمالة غير مسجلة أو ليس لديها إقامات او غير مرصودة أو مطلوبة.

–3الفوضى العمرانية التي تظهر لكل من يمر من تلك المنطقة او حتى يتجول بها.

–4 أضحت مرتعاً وبيئة خصبة لكل الممارسات والأفعال التي تخالف القانون.

–5بيئة غير صحية تفتقر إلى مقومات النظافة سببتها الكثافة السكانية وغياب الخدمات الصحية أو عدم قدرة تلك الخدمات على تغطية العدد الكبير من سكانها.

وفي الوقت نفسه هناك مستفيدون من بقاء الوضع على ما هو عليه، كتجار الإقامات وتجار المواد الغذائية الفاسدة.

وهذا الواقع ظهر بشكل لا يمكن الالتفات عنه في أزمة كورونا إذ إن الاختلاط كان كبيراً ومنعه وفرض التباعد الجسدي كان وما زال متعذراً بسبب طبيعة المنطقة تلك.

لذلك ولكل ما سبق، واستناداً لأحكام اللائحة الداخلية، فإني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي :

ضرورة قيام الحكومة بوضع قضية منطقة جليب الشيوخ على رأس أولوياتها باعتبارها قضية أمن وطني بخطة عمل واضحة ومحددة بمؤشرات زمنية للتنفيذ آخذةً بعين الاعتبار ضرورة الإسراع في الحل لخطورة الاستمرار في التغاضي كي لا نصل إلى مرحلة صعوبة الحل أو تحولها إلى قنبلة موقوتة.

وفي سبيل ذلك يمكن الأخذ بخيارات منها:

–1أن تقوم الحكومة باستملاك (فوري) وإعادة تنظيمها.

–2أو استملاكها من خلال الهيئة العامة للاستثمار وإعادة تنظيمها لطرحها كمنطقة استثمارية.

3 –وفي سبيل ذلك يمكن للحكومة اتخاذ ما تراه من خلال ولايتها وسلطتها التي يعطيها القانون الإمكانات القانونية اللازمة، ويمكن كذلك لها إن اقتضى الأمر إعداد مشروع قانون بعد دراسة شاملة للحاجة له

فرز الديحاني